روايات الشفاعة في كتب العامّة

<"xml encoding="UTF-8?>

السؤال:

ما هي حقيقة الشفاعة؟ وما هي البراهين عليها من كتب السنّة؟

الجواب:

إنّ الشفاعة التي وقع الخلاف فيها هي نوع من الوساطة إلى الله تعالى، من وليّ مقرّب عنده، ليغفر لمذنب ويسامحه، وقد أثبتها المسلمون قاطبة لرسول الله(صلى الله عليه وآله) إلّا مَن شذّ منهم.

والأدلّة على ثبوتها كثيرة جدّاً، ومتضافرة على حصول الشفاعة يوم القيامة من قبل الصالحين والأولياء إلى المذنبين والعاصين، واستجابة لطلبك سوف نقتصر على ذكر بعض الروايات المثبتة للشفاعة عند أهل السنّة:

١ـ قال رسول الله(صلى الله عليه وآله): «مَن صلّى على محمّد وقال: اللّهمّ أنزله المقعد المقرّب عندك يوم القيامة، وجبت له شفاعتي»(١).

٢ـ عن ابن عمر قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله): «مَن قضى لأخيه حاجة، كنت واقفاً عند ميزانه، فإن رجح وإلّا شفعت له»(٢).

٣ـ قال رسول الله(صلى الله عليه وآله): «مَن قال حين يسمع النداء: اللّهمّ ربّ هذه الدعوة التامّة والصلاة القائمة، آت محمّداً الوسيلة والفضيلة، وأبعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلّت له شفاعتي يوم القيامة»(٣).

٤ـ عن أبي أُمامة عن رسول الله(صلى الله عليه وآله) أنّه قال: «صنفان من أُمّتي لن تنالهما شفاعتي، ولن أشفع

لهما، ولن يدخلا شفاعتي: سلطان ظلوم غشوم عسوف، وغال مارق عن الدين»(۴).

وهذا الحديث يدلّ بالمفهوم على ثبوت الشفاعة، وإمكانها لطوائف آخرين في أُمّة النبيّ(صلى الله عليه وآله).

ولنكتفي بهذا المقدار من الروايات.

۱ـ مسند أحمد ۴/۱۰۸، كتاب السنّة: ۳۸۱، المعجم الكبير ۵/۲۶

۲ـ الدرّ المنثور ۳/۷۱

۳ـ صحيح البخاري ۱/۱۵۲ و۵/۲۲۸، سنن النسائي ۲/۲۷، السنن الكبرى للبيهقي ۱/۴۱۰، المعجم الصغير ۱/۲۴۰

۴ـ المعجم الكبير ۸/۲۸۱ و۲۰/۲۱۴، كنز العمال ۶/۲۱ و۳۰، مجمع الزوائد ۵/۲۳۵، كتاب السنّة: ۱۸۴